


# Insurance

التأمين  
شركة التامين

يشترط أن يكون هناك اشتعال حقيقي لقبول تغطية التأمين!

الالتزام بمبادئ التأمين يحافظ على  
العلاء الحاليين ويستقطب عملاء جدد.

*for all that matters...*



احتمالية وقوع الخطر  
من أهم شروط  
عقد التأمين .

ما هي العوامل التي يتمددها الخبر الاكتواري  
عند تحديد قسط التأمين ؟

تصدر عن



الأولى تكافل  
FIRST TAKAFUL

أمن معنا

تأسست شركة الأولى تكافل عام ٢٠٠٠ وكانت بذلك أول مشغل للتأمين التكافلي في الكويت ، منذ إنطلاقتها، حرصت الأولى تكافل على تلبية المتطلبات التجارية والصناعية للشركات والأفراد من خلال استخدامها أفضل منتجات التكافل ، كما حرصت الشركة على مواكبة التقدم التكنولوجي لتحسين الكفاءة التشغيلية وتقديم أفضل الخدمات للعملاء.

### الرؤية

أن نتميز فيما نقدمه من خدمات التأمين التكافلي بشكل يجعلنا خيار عملائنا الأول دوماً على مستوى المنطقة.

### الرسالة

أن نقدم لعملائنا باقة مبتكرة من منتجات التأمين عنوانها الجودة العالية والخدمات الراقية والقيمة المضافة و التي من شأنها بناء علاقات عمل وطيدة مستديمة معهم.

### القيم

الإلتزام

الجودة بالخدمة

عملاؤنا جوهر اهتماماتنا

الصدق والأمانة والشفافية

التميز في الخدمات



9320053  
65600500  
firsttakaful  
1st\_takaful  
1st\_takaful  
www.firsttakaful.com.kw



## الافتتاحية

بقلم  
**حسين العتال**  
الرئيس التنفيذي

تتقدم لكم الشركة الأولى للتأمين التكافلي بالإصدار الرابع عشر والثاني لهذا العام من نشرة "التأمين" التوعوية والتي يتم إصدارها منذ عام ٢٠١٦ لتستعرض أبسط مفاهيم التأمين بهدف نشر الوعي التأميني بين أفراد المجتمع الكويتي وخلق ثقافة تأمينية مبسطة تغطي احتياجات الافراد والشركات .

واستمرت مبادرة " الأولى تكافل" بطرح النشرة التوعوية بصورة دورية خلال السنوات الماضية لما لاقتته من قبول في السوق الكويتي حيث أننا نلاحظ توجه أفراد المجتمع إلى صحوة تأمينية تدفعهم إلى البحث عن كافة المعلومات التأمينية التي تدعم معرفتهم بالوثائق التي يحملونها لذلك سعت "الأولى تكافل" إلى وضع أكبر قدر من المعلومات بمتناول الأيدي الأمر الذي يعود بالنفع على كافة المهتمين بقطاع التأمين .

واستهدفت الشركة بهذا الإصدار كما اعتادت كافة الفئات القارئة، حيث استعرضت بصورة مبسطة أهم منتجات التأمين و ركزت على تأمين الحريق بشكل عام مبادئه وأهميته ، إضافة إلى أنها تطرقت إلى أهم مبادئ التأمين التي تلتزم الشركات بها أثناء تقديم الخدمة للعميل وأثرها على الحفاظ على العملاء الحاليين واستقطاب عملاء جدد .

هذا وقد استعرضت النشرة دراسة أكاديمية مقدمة من د. خالد أبا الصافي بخصوص مفهوم الخطر وتعريفه لغة واصطلاحاً وسنستكمل في الأعداد اللاحقة شرح عن أقسام الخطر ومسبباته وضوابط الخطر .

وأخيراً عرضت النشرة أبرز غرائب التأمين في العالم حيث وصلت وثائق التأمين إلى كافة تفاصيل حياة الأفراد الكبيرة والصغيرة منها ، وبالختام تقدم الشركة الأولى للتأمين التكافلي الإجابات للعديد من الاستفسارات اليومية من قبل عملائها من خلال صفحة ألو تأمين .

### افتتاحية العدد

### منتجات التأمين

### تأمين الحوادث العامة

### إعادة التأمين

### دراسات في التأمين

### مقال قانوني

### منوعات في التأمين

### الو تأمين

### غرائب التأمين

### فريق العمل

تحرير : تسنيم الشامي  
اعداد : محمد زقريط - ايمان أبو عازب

### المشاركون في العدد:

سحر فاعوري  
رشا السيد  
عزة عقل  
خالد صباح  
عبد الله النقي

التأمين  
على  
الممتلكات



تأمين  
السفر  
والعمالة  
المنزلية

Travel  
Insurance

التأمينات  
الهندسية



تأمينات  
الحوادث  
المتنوعة



تأمين  
التكافل  
الجماعي



تأمين  
السيارات



التأمين  
الصحي



التأمينات  
البحرية





## التأمين ضد الحريق

يشترط أن يكون هناك اشتعال حقيقي لقبول تغطية التأمين!

بسبب الحريق أو الصاعقة أو الحريق الناتج عن انفجار ،، مع الخضوع للشروط العمومية فيجب أن يكون الحريق أو الصاعقة هو سبب الأضرار المادية ،، كما يجب أن لا يكون سبب الحريق هو سبب مستثنى ،، ومسؤولية المؤمن تكون محدودة بمبلغ محدد في الوثيقة يسمى مبلغ التأمين

الصاعقة (البرق) هي تفريغ كهربائي جوي يحدث وميضاً مضيئاً لوقت قصير جداً قد يقع على الممتلكات فيؤدي إلى حريق ،، وقد تقع الصاعقة على الممتلكات ولا تؤدي إلى اشتعال ،، ومع ذلك فإن وثيقة الحريق تغطي الأضرار المادية الناتجة عن الصاعقة سواء كانت الصاعقة مصحوبة بحريق أو لم تكن مصحوبة بحريق ،، ما لم تذكر الوثيقة خلاف ذلك.

يعد التأمين ضد الحريق من المنتجات التأمينية الهامة التي يقدمها سوق التأمين للجمهور، حيث يلعب دوراً في الحفاظ على ممتلكاتهم ومسؤولياتهم تجاه الغير، وكذلك حماية الممتلكات العامة من خلال تعويض الأضرار التي تحدث في أعقاب وقوع الأخطار المؤمن منها.

وثائق تأمين الحريق تختلف في الشروط والاستثناءات والصياغة من بلد إلى بلد ومن زمن إلى زمن ،، لذا فإننا لن نشير إلى وثيقة معينة بذاتها ولكننا نشير إلى مبادئ تأمين الحريق/أو الصاعقة ،، والغرض من وثيقة تأمين الحريق هو تعويض المؤمن له عن الأضرار المادية (الهلاك أو التلف) التي تصيب ممتلكاته أثناء مدة التأمين

فتسخين الشيء أو تجفيفه لا يعتبر حريقاً إذا شاط الشيء أو تصدع أثناء التسخين ،، إن وثيقة تأمين الحريق لا تعوض الأضرار التي تلحق بالأشياء المؤمن عليها بسبب تعرضها للتسخين أو أثناء وجودها في غرف التجفيف أو أثناء مراحل التصنيع التي تتطلب استعمال نار أو حرارة ،، وقد تبنت المحاكم مفهوم النار الصديقة والنار العدائية في قضايا التأمين ،، وقد تم تعريف النار الصديقة بأنها النار التي تشتعل وتظل في أماكنها المعتادة مثل الأفران والمواقد وغرف التجفيف ويكون الغرض منها هو التسخين أو الطهي أو التصنيع أو الاستخدام اليومية المعتادة ،، وقد تم تعريف النار العدائية بأنها النار غير المتوقعة وغير المقصودة في مكان غير مقصود لها لا يمكن أن يكون مكانها المعتاد لذا فإن شركة التأمين غير مسؤولة عن الدخان المنبعث من نار التدفئة أو الطهي أو الصناعة إذا سبب أضرار للأشياء المؤمن عليها أو شاط الشيء لوجوده بالقرب من هذه النار النافعة ،، لأنه لا يوجد اشتعال حقيقي لهذه الأشياء ،،

## ويجب توافر الأركان التالية حتى يكون الحريق مغطى بالتأمين

- ١ - يجب حدوث اشتعال حقيقي للشيء المؤمن عليه
- ٢ - يجب وجود شيء يحترق ولا يكون عادياً أن يحترق ،، على سبيل المثال احتراق القطن والبضائع وأثاث المنزل هو مثال لشيء يحترق ولا يكون عادياً أن يحترق ،، بينما احتراق الفحم والوقود في المواقد أو داخل الأماكن المخصصة لاحتراقها هو مثال لوجود شيء يحترق ويكون عادياً أن يحترق
٣. فيما يتعلق بالمؤمن له ،، يجب أن يكون الحريق مفاجئاً وعرضياً (غير مقصوداً منه) فإذا قام المؤمن له بإشعال الحريق متعمداً أو إذا قام الغير بالتواطؤ معه بإشعال الحريق متعمداً فإن ذلك يعفي شركة التأمين من دفع التعويض لأن الخسارة هي خسارة متعمدة .

## اشتعال حقيقي

يجب حدوث اشتعال حقيقي للشيء المؤمن عليه ،،



# الالتزام بمبادئ التأمين يحافظ على العملاء الحاليين ويستقطب عملاء جدد



## - مبدأ منتهى حسن النية

ينبغي أن يكون عقد وثيقة التأمين قائماً على أقصى درجات حسن النية من قبل الراغب بالحصول على التأمين وشركة التأمين، ويعني ذلك أنه يتوجب على كل من هذين الطرفين أن يفصح للطرف الآخر عن كافة الحقائق الأساسية المتعلقة بالخطر المطلوب التأمين ضده. والغاية من هذا الإفصاح إعطاء المعلومات اللازمة لكل طرف والتي تمكنه من تحديد موقفه من قبول عقد التأمين أو رفضه أو طلب إدخال تعديلات عليه.

## - مبدأ المصلحة التأمينية

يجب أن توجد مصلحة تأمينية بين الشخص الراغب بالتأمين والشئ المرغوب بالتأمين عليه فلا يجوز لطرف ما أن يؤمن على شيء لا تربطه به مصلحة تأمينية، ويقصد بالمصلحة التأمينية وجود علاقة

كما تطرقنا في الأعداد السابقة إلى نشأة فكرة إعادة التأمين والأسواق العالمية لإعادة التأمين سوف نتطرق في هذا العدد إلى مبادئ التأمين التي تلتزم الشركات بها أثناء تقديم الخدمة للعميل، وذلك للحفاظ على العملاء الحاليين وجذب مشتركين آخرين للشركة، كما أن بعض هذه المبادئ تضمن عدم الخسارة لشركات التأمين ويستند نظام المبادئ إلى أسس فنية وقانونية وموضوعية آمنة للطرفين وهذه المبادئ هي :

- مبدأ حسن النية
- مبدأ المصلحة التأمينية
- مبدأ المشاركة
- مبدأ الحلول
- مبدأ السبب المباشر
- مبدأ التعويض

الأخرى بالمشاركة في دفع التعويضات اللازمة ، إذ يقضي هذا المبدأ في حال تحقق الخطر المؤمن منه في وقت يكون المؤمن له مؤمنا على نفس الشيء موضوع التأمين وعلى نفس الخطر بوثائق تأمين سارية المفعول ، لدى أكثر من مؤمن ، فإن مجموعة المؤمنین تشترك جميعها في تحمل الخسارة نتيجة تحقيق الخطر المؤمن منه ، كل بنسبة مبلغ التأمين لديه الى مجموع مبالغ التأمين جميعها .

والغاية من التشارك في التعويض هي الحيلولة دون تحويل التأمين من وسيلة لإعادة المؤمن له إلى نفس الوضع المالي الذي كان عليه قبل وقوع الخسارة دون زيادة أو نقصان إلى وسيلة للربح ، إضافة إلى توزيع مسؤولية التعويض على كافة شركات التأمين التي أصدرت الوثائق على نفس موضوع التأمين، تماما مثلما حصلت كافة هذه الشركات على أقساط تأمين على ذلك الموضوع.

لا ينطبق مبدأ المشاركة على وثائق التأمين المنفعي كتأمين الحياة والحوادث الشخصية بل يختص فقط بوثائق تأمينات المسؤولية والممتلكات.

مالية أو معنوية بين الشخص وذلك الشيء بحيث يستفيد ماليا أو معنويا من بقاء الشيء على حاله ويخسر ماليا أو معنويا في حالة حدوث ضرر لهذا الشيء أو فقدانه، لكن في بعض الحالات قد يكون للشخص مصلحة تأمينية في شئ لا يمتلكه عندما يكون مستفيدا من بقاء هذا الشئ على حاله ويخسر من ضرر يلحق به. مثلا بإمكان مستأجر مشغل خياطة التأمين عليه لأنه منتفع به، ومع ذلك فإن المصلحة التأمينية لمالك المشغل تبقى قائمة أيضا. كذلك توجد مصلحة تأمينية للشخص في حياته وبالتالي بإمكانه التأمين عليها بحيث تقوم شركة التأمين عند وفاته بدفع مبلغ التأمين للمستفيدين من هذا التأمين الذين يحدددهم هو في وثيقة التأمين. وهو بذلك ينقل مصطلحه التأمينية للآخرين، وهذا ممكن في تأمين الحياة. كما توجد مصلحة تأمينية للزوج في حياة زوجته ومصصلحة تأمينية للزوجة في حياة زوجها، مما يتيح لأي منهما التأمين على حياة الآخر.

### - مبدأ المشاركة

ويعني حق شركة التأمين بمطالبة شركة التأمين





## ما هي العوامل التي يعتمد عليها الخبير الاكتواري عند تحديد قسط التأمين ؟

وغير ذلك من القضايا المهمة التي ستتضح بإذن الله تعالى في هذا الفرع.  
وعلى هذا، نبدأ بالدخول في مفهوم الخطر عن طريق غصنين رئيسيين:

### الغصن الأول: تعريف الخطر.

### الغصن الثاني: حقيقة الخطر من الناحية التأمينية.

### الغصن الأول: تعريف الخطر

أولاً: الخطر لغة: الإشراف على الهلاك. ومنه (الخطر) لما يتراهن عليه.

ثانياً: تعريف الخطر اصطلاحاً: والمقصود بالمعنى الاصطلاحي للخطر هو اصطلاح أهل التأمين باعتبار أن الخطر ركن من أركان عقد التأمين، فلا بد من الرجوع لمصطلح أهل كل فن؛ لكي يفهم على حقيقته، وخاصة أن المعاني السابقة للخطر أعطت إشارة لمفهوم الخطر بشكل عام.

أما الخطر من الناحية التأمينية فهو يعني: (ظاهرة أو حالة معنوية تلازم الشخص عند اتخاذ القرارات أثناء حياته اليومية، مما يترتب عليه حالة الشك، أو الخوف، أو عدم التأكد من نتائج تلك القرارات التي يتخذها هذا الشخص بالنسبة لموضوع معين).

وحاول بعض الكتاب تعريف الخطر بشكل دقيق، أو على الأقل تحديد ملامحه الرئيسية، فمن هذا :  
أن الخطر هو :

- احتمال حدوث شيء غير مرغوب.
- عدم القدرة على التنبؤ بالمستقبل.
- عدم التأكد من وقوع أو عدم وقوع الخسارة.
- احتمال حدوث الخسارة.

وبالنظر لهذه التعاريف، يمكننا ملاحظة وجود أفكار مشتركة فيما بينها :

- ١- فكرة الشك.
- ٢- الإشارة الضمنية لوجود درجات مختلفة للخطر، حيث إن استخدام كلمات كمثل: "القدرة على" و "احتمالية" و "القدرة على التنبؤ" توحى جميعها

يشكل الخطر بالنسبة لكثير من الناس حالة من الخوف لنتائج المستقبل لذا فإن الخطر يعني عدم التأكد من أحداث المستقبل ، هل تكون من صالح الإنسان أم لا ؟.

وإذا كان الخطر بهذا المعنى العام ، أعني أنه يشكل الخوف للناس من نتائج المستقبل، فهو ذو معنى خاص عند أهل التأمين، وأهمها: أنه يعني (الحادثة) فالخطر هو الحادثة في المصطلح الفني للتأمين، فيقال على هذا المعنى: إن الخطر المؤمن منه (أو ضده) هو السرقة أو الحريق أو الوفاة أو المسؤولية، وهكذا فهو يعني، بهذا المعنى، الحادثة التي يخشى المرء وقوعها ويبرم العقد ليؤمن نفسه ضد هذا الوقوع.

وتعتبر عملية نقل الأخطار، هي الأساس التي تعتمد عليها فلسفة التأمين وتقوم عليه، فتقتيت الخطر وتوزيعه على مجموعة من المشتركين هي أساس فكرة التأمين وقوامه.

وستكون دراستنا للخطر في ثلاثة فروع :

### الفرع الأول : مفهوم الخطر.

### الفرع الثاني : أقسام الخطر ومسبباته.

### الفرع الثالث : ضوابط الخطر.

### الفرع الأول : مفهوم الخطر

إن ركن الخطر في عقد التأمين يعتبر من أهم أركان هذا العقد، إن لم يكن أهمها، ولا سيما إذا اعتبرناه أنه هو محل التأمين.

وحتى نقف على مفهوم الخطر، وبيان حقيقته، فإنه ينبغي تعريف الخطر من الناحية اللغوية، وبيان المقصود منه من الناحية التأمينية، وهل هو دائماً يعتبر حدثاً ضاراً ؟ وما هي علاقته بالتعليق على شرط المعروف عند الفقهاء ؟ والأهم من ذلك كله: هل يعد الخطر محلاً للتأمين ؟ أم أن محل التأمين شيء آخر مختلف عنه...؟.

محل العقد في العقود الملزمة للجانبين هو الغرض الأساسي المقصود من العقد. ففي البيع، مثلاً، يعتبر نقل ملكية المبيع هو محل العقد وليس المقابل). وقد وقع خلاف في القانون تجاه محل عقد التأمين، فيرى القانون الأردني أن محل عقد التأمين هو: (المعقود عليه، أي ما يقع عليه التعاقد، وما يتعلق به أحكامه وآثاره).

في حين يرى البعض أن الخطر المؤمن منه هو محل العقد. وهو عند غيرهم: يتكون محل عقد التأمين من ثلاثة عناصر، هي: الخطر، وقسط التأمين، والتعويض. وفي القانون المدني المصري (م ٧٤٩) هو: كل مصلحة اقتصادية مشروعة؛ تعود على الشخص من عدم وقوع خطر معين.

وهو في القانون المدني العراقي: كل شيء مشروع، ينتفع المؤمن له بسلامته، ويتضرر بضرره.

ومن خلال العرض السابق لبعض القوانين، نرى أن هناك شبه اتفاق في اعتبار أن الخطر هو محل العقد، ولكن البعض يضيف بعض العناصر الإضافية باعتبار أن المحل هو عبارة عن عناصر مركبة لا مفردة، والبعض يعبر بأنها (مصلحة) أو (شيء مشروع)، وكلها في الحقيقة تأمين من الأخطار، والنتيجة حينئذ واحدة؛ على اعتبار أن الإنسان عندما يراعي مصلحة المؤمن عليه سواء أكان منزلاً من الحريق أو السرقة، أم على نفسه من الإصابات، أم على مركبته من الحوادث، ونحو ذلك، فإن النتيجة واحدة، وهي أن التأمين إنما هو (ضد الأخطار التي تقع على تلك الأشياء).

فالخطر هو محل التأمين، إذ من المعلوم أن الحرص على عدم تحقق الخطر أو الضرر هو في الحقيقة مصلحة مشروعة.

وحتى يكون محل العقد منتجاً لآثاره الشرعية ومعتداً به؛ يجب أن تتوفر فيه ثلاث شرائط:

- ١- أن يكون محل العقد معيناً.
- ٢- أن يكون ممكناً. أي غير مستحيل.
- ٣- أن يكون مشروعاً.

#### د. خالد أبا الصافي

عضو مركز تنمية للاستشارات والتدريب

بتباين تأثير هذا الشك.

وفي واقع الأمر أن الخطر حادثة احتمالية. وليس بالضرورة أن يكون حدثاً سيئاً كما توهم كلمة "الخطر" فقد يكون حدثاً سعيداً، كما لو تم التأمين على الزواج أو الأولاد أو شراء منزل ونحو ذلك. إذا، نخلص من هذا أن فالخطر في المصطلح التأميني هو: (حادثة يُعلق مبلغ التأمين عليها).

#### الثمن الثاني: حقيقة الخطر من الناحية التأمينية

الخطر في التأمين ركن ذو أهمية كبرى، فالتأمين هدفه تغطية الأخطار الناتجة من حادث أو حوادث معينة، فهو أساس التأمين، وبه يستطيع الخبير الاكتواري تحديد قيمة القسط أو الاشتراك وتحديد مبلغ التأمين وذلك بناء على جسامه الخطر وضعفه، وكثرة وقوعه وندرته ... .

وهذا الأمر يقودنا إلى الحديث عن إشكالية فقهية ذات أهمية بالغة وهي :

هل الخطر هو محل التأمين ؟ أم أن محل التأمين شيء آخر ؟ إذ لا بد في كل عقد من محل يرد عليه العقد.

وللجواب عن هذا التساؤل أقول :

إن محل كل عقد هو عبارة عن الشيء الذي يرد عليه التعاقد، والذي لولاهما كان العقد، فهو ما يرد عليه اتفاق المتعاقدين.

ويُعرف محل العقد بأنه: ما يثبت فيه أثر العقد وحكمه (، والمعقود عليه يطلق على ما يشمل البدلين في عقود المعاوضات).

وإذا كان محل عقد البيع، مثلاً، هو نقل ملكية المبيع للمشتري، ومحل الإيجار هو تمكين المستأجر من الانتفاع بالعين المستأجرة، ومحل عقد الهبة هو نقل ملكية الشيء الموهوب إلى الموهوب له، فإن محل عقد التأمين هو الخطر الواقع على الشيء المؤمن عليه أي هو الضرر أو الخطر الذي لو حدث وأصاب الشيء المؤمن عليه فإن التعويض يُستحق حينئذ للمشتري (المؤمن له). فهو بهذا المعنى، يكون الخطر محلاً لعقد التأمين على غرار الأمثلة السابقة.

يقول الدكتور مصطفى الجمال :

(يلاحظ في هذا الصدد أن الفقه الإسلامي يعتبر

## احتمالية وقوع الخطر من أهم شروط عقد التأمين



في عقد التأمين . حيث أن فكرة التأمين تقوم على الاحتمال والذي يعتبر العنصر الأساسي في مفهوم الخطر القابل للتأمين عليه، أي لا يكون حدوثه مؤكداً ولا مستحيلاً .

ومما ينبغي الإشارة إليه أن عدم تأكد وقوع الخطر إما أن ينصب على الحادث ذاته بحيث يكون الحادث نفسه مؤكداً الحدوث مثل السرقة أو الحريق ، أو أن ينصب على أجل وقوع الحادث مثل التأمين على الحياة لحال الوفاة ، حيث أن الخطر المؤمن منه في النوع الثاني سيقع حتماً ولكن غير معلوم وقت وقوعه .

ويجب التفريق بين الحادث الذي يصلح أن يكون خطراً قابلاً للتأمين عليه وبين الحادث الذي يصلح أن يكون شرط كوصف للالتزام في التأمين ، حيث يجب أن يكون كلا منهما غير محقق الوقوع ولكن يختلف المعنى لكلاهما فيما يتعلق بعدم تحقق وقوعه ، ففي حالة أن الحادث يعد شرط يجب أن يكون عدم تحقق الوقوع مطلقاً بمعنى أنه ينصب على مبدأ

إن مفهوم الخطر كما قمنا باستعراضه في العدد السابق هو حادثة محتملة الوقوع ولا يعتمد أو يتوقف تحقيقها على إرادة أحد المتعاقدين خاصة إرادة المؤمن له ووفقاً لهذا التعريف ، فإن الخطر ينبغي أن يتوافر فيه الشروط التالية :-

1- أن يكون حادثة محتملة الوقوع (الاحتمالية الخطر) :-

إن القول بأن الخطر حادثة احتمالية الوقوع حتى يجوز التأمين منه بمعنى أن ينطبق عليه فكرة عدم التأكيد من حيث وقوعها أو عدم وقوعها يتضمن الأمور التالية :

أولاً : الخطر أمر ممكن الحدوث :-

إن الخطر لكي يعتبر قابل للتأمين يجب أن يشوبه فكرة عدم التأكيد أو الشك سواء من حيث وقوعه أو عدم حدوثه ، فعنصر الاحتمال هو ركن أساسي

على سيارته ضد السرقة ثم هلكت السيارة بسبب حريق فإنه في تلك الحالة يصبح الخطر المؤمن ضده وهو السرقة مستحيل الوقوع وهنا ينتهي العقد بقوة القانون ويكون للمؤمن الحق فيما استحق من أقساط حتى تاريخ هلاك الشيء المؤمن عليه ، ويرد المؤمن إلى المؤمن له جزء من قسط التأمين المدفوع مقدماً والمقابل للوقت الذي لم يعد الخطر فيه قائماً .

### ثالثاً : الخطر أمر مستقبلي :-

مما ينبغي ذكره أن شرط الاحتمالية مرتبط بشرط آخر وهو أن يكون الخطر مستقبلي الحدوث لإمكانية للتأمين عليه .

فالخطر يجب أن يكون حادثاً مستقبلياً أي محتمل وقوعه في المستقبل بحيث إذا كان الخطر القابل للتأمين منه قد تحقق قبل إبرام العقد فلا يجوز إبرامه لانقضاء المحل "الخطر" ، وفي حالة إبرام عقد التأمين في تلك الحالة فيكون باطل ويترتب على ذلك إرجاع الحال إلى ما كان عليه أي إعادة الأقساط للمؤمن له من قبل المؤمن .

فالأمر المستقبلي هو الذي ينطبق عليه شرط الاحتمالية بمعنى أنه وارد أن يتحقق أو لا يتحقق ، أما الأمر الماضي هو قد وقع بالفعل وبالتالي أصبح أمراً مؤكداً وليس محتمل الحدوث لذا ، فإن الخطر يجب أن يكون مستقبلي الحدوث .

وبناءً على ما سبق ذكره ، فإن الخطر هو الحادث المحتمل الوقوع في المستقبل وفقاً لمفهوم التأمين وفي عملية التأمين ويشترط وجوده ، فلا تأمين من دون وجود خطرٍ حيث أن التأمين يدور مع الخطر وجوداً أو عدماً .

الوقوع نفسه ، أما في حالة أن الحادث مؤكد الوقوع ولكن غير معلوم وقت وأجل وقوعه فهو في تلك الحالة حادث يصلح أن يكون خطراً قابلاً للتأمين عليه كما هو الحال بالنسبة للموت حيث أنه مؤكد الوقوع ولكن غير معلوم وقت تحققه ، الأمر الذي يترتب عليه اعتباره خطراً يصلح للتأمين ولكنه لا يعد شرطاً نظراً لأنه محقق الوقوع من حيث المبدأ .

### ثانياً : الخطر أمر ممكن :-

فالخطر يجب أن يكون غير مستحيل ولكن يمكن وقوعه ، لأنه في حالة أنه كان مستحيل الوقوع فإنه يترتب عليه استحالة وجود عقد التأمين لانعدام محله .

وقد تكون الاستحالة مطلقة أو نسبية ، حيث أن النوع الأول يستحيل حدوثه بسبب قوانين الطبيعة التي تحكم في كل وقت وفي أي مكان مثل التأمين ضد سقوط كوكب من الكواكب .

أما النوع الثاني من الاستحالة فيكون في حالة أن الحادث يمكن وقوعه وفقاً لقوانين الطبيعة ولكنه مستحيل الحدوث بالنسبة لظروف معينة ، وهي تنقسم إلى صورتان :-

**الصورة الأولى :** إما أن تكون الاستحالة النسبية بسبب هلاك الشيء قبل إبرام عقد التأمين مثل تصدع منزل قبل إبرام العقد مما يترتب عليه إرجاع أقساط التأمين للمؤمن له من قبل المؤمن .

**الصورة الثانية :** أن تكون الاستحالة النسبية ناتجة عن هلاك الشيء المؤمن عليه من خطر غير الخطر المؤمن ضده ، كما لو أن شخص قام بالتأمين



# Insurance Law

## سلامة الإطارات من سلامة مستخدمي الطريق

وجد ان معدل تآكل الإطارات يزداد إلى الضعف بزيادة السرعة من 50 كم ساعة إلى 90 كم ساعة درجة الحرارة المحيطة

- تعرض الإطارات للصدمات فعندما يتعرض الإطارات اثناء السير إلى الاصطدام بأجسام صلبة حافة رصيف، حجر، الخ يحدث فيه قطع مما يسبب انفجار الإطارات
- التخزين في أماكن رطبة أو جو مرتفع الحرارة
- الوقوف المفاجيء أو السرعة المفاجئة
- عدم ضبط وضع الإطارات في السيارة

الحوادث المستمرة في شوارعنا مسؤولية الجميع حيث أن كثير من الحوادث المرورية المروعة تنجم عن انفجار الإطارات ، لذلك يجب العناية بها وحسن استخدامها ، والخطوة الأولى في المحافظة على الإطارات هي اختيار الإطارات المناسب ، والذي تؤثر به عدة عوامل نوجزها فيما يلي :


- درجة الحرارة
- السرعة
- الحمل
- تاريخ الانتاج

### كيف تحافظ على الإطارات في حالة جيدة:


- تجنب زيادة الحمل عن الحد المقتن
- اتباع الارشادات الخاصة بضغط الإطارات
- لا تسرع والتزم بالحدود المسموح بها للسرعة
- تجنب اصطدام الاطارات بالأجسام الصلبة كالأرصفة والحجارة
- لا تخزن الإطارات في أماكن رطبة أو شديدة الحرارة
- تجنب الوقوف المفاجيء أو السرعة المفاجئة
- تحقق من ضغط الإطارات باستمرار
- احرص على الاختيار السليم للإطارات وخاصة السرعة، والحمل، ودرجة الحرارة وتاريخ الانتاج

### الأسباب الرئيسية التي تؤدي إلى تآكل أو انفجار الإطارات:

- إن كل زيادة أو نقص في ضغط النفخ يتجاوز 20% من الضغط المحدد للإطارات أو زيادة الحمل بما يتعدى 20% عن الحمل المحدد للإطارات يؤدي إلى انخفاض عمر الإطارات بحوالي 30% من مدته الافتراضية أما إذا زاد الضغط أو الحمل عن ذلك فإن الاطارات معرض للانفجار في أية لحظة أو على الأقل انسلاخ مداسه
- زيادة سرعة السيارة عند استخدام الإطارات لسرعات تفوق الحدود المصمم لها تساهم في ارتفاع درجة حرارته بشكل يؤثر على قوة التصاق المداس بالإطارات مما يؤدي بالتالي إلى انسلاخه عن موضعه وقد



## ألو ... تأمين



● هل يتم تغطية مطالبة التأمين في حال دفتر المركبة و حامل وثيقة التأمين التكميلي لذات المركبة لا يحملون نفس الإسم؟

إذا تم بيع المركبة أو تم تغيير إسم مالك المركبة في دفتر السيارة و لم يتم تغييره في وثيقة التأمين التكميلي لا تتم تغطية المطالبة (الحادث).

● هل تتم تغطية السرقة أو الحريق في وثيقة التأمين التكميلي؟

نعم تتم تغطية السرقة الكلية و الحريق الكلي للمركبة فقط. و لا تتم تغطية السرقة و الحريق الجزئي.

● ما هي الفئات التي تشملها تغطية وثيقة إجازة القيادة؟

تشمل تغطية المركبات المعفاة من التأمين كمركبات (الشرطة و الإسعاف والإطفاء ) وفئة الزائرين الذين يقودون مركباتهم في دولة الكويت.

● هل تتم تغطية الإطارات و الرنقات في الحوادث؟

في الحوادث معلومة الطرفين يتم تغطية الإطارات و الرنقات أما في الحادث المجهول لا يتم تغطية الإطارات بينما يتم تغطية الرنقات ٥٠% فقط .

